

حكم نقل الزكاة من بلد إلى بلد آخر - رمضان 1431

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم. اداء الزكاة هل يكون هنا ام في بلده؟ ما ادري هل يزيد زكاة الفطر فطرة؟ زكاة البدن او يزيد زكاة الماء او بالجملة الزكاة تكون في البلد الذي هو فيه - [00:00:00](#)

ان كان زكاة فطرة تابع للبدن. وتكون في البلد الذي فيه المال ان كانت زكاة مال وعند الجمهور لا تنتقل الزكاة الجمهور لا تتفقد الزكاة.
واختار البخاري جواز نقلها عن الحاجة - [00:00:18](#)

وعند الاحناف يجوز نقلها مضغها والصواب ما قاله البخاري رحمه الله. واختيار شيخ الاسلام وهو انه يجوز نقلها للحاجة بل قد يشرع اذا كان هناك حاجة وعلى الصحيح ايضا زكاة الفطرة زكاة البدن لو انه يعني هنا مثلا في مكة وهو لدى عنده اقارب - [00:00:32](#)
محتجون فقراء اشد حاجتهم ولم يجد من هو اشد مثلا او كانوا مع فقرهم اقارب فلا بأس ان يخرج هناك او يوصي اهله ان يخرج هناك وان اخرج هنا لنفسه ولاهله تبعا له فلا بأس. المقصود الامر مبني على - [00:00:52](#)
المصلحة لأن هذا هو المقصود من من الزكاة هو سد الخل والحجر حيثما كانت الحاجة اشد كان اخراجها اولى. هذا هو المقصود. لا تكون هذا الفقير في البلد الفلاني او البلد الفلاني. هذا لا اثر له. انما تؤخذ من اغنياءهم وترد الى فقراءهم ومعاذرة - [00:01:12](#)
وكما تقدمت اخذها وثم نقلها رضي الله عنه الى المدينة كما روى البخاري معلقا عنه نعم - [00:01:30](#)